

٧٠/٢٢ - تقديم المساعدة للاجئين في الجنوب الافريقي

### ان الجمعية العامة ،

اذ تحيط طمنا بما قدمه مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين من معلومات عن أنشطة المساعدة التي اضطلعت بها المفوضية لمعالجة اللاجئين في الجنوب الافريقي (٢٦) .

وان تلاحظ بصحوق التلقين لزيادة عدد اللاجئين من ناميبيا وجنوب افريقيا وزيمبابوي ، وتدرك الصعاب الذي يترتب من جراء ذلك على البلدان المستقبلية للاجئين .

وان تحيط طمنا بما يبذله المفوض السامي من جهود مستمرة لتقديم مساعدة كافية لهؤلاء اللاجئين ، وخاصة في الدول الافريقية المجاورة .

وان اراكم منها للتعاون الوثيق القائم بين منظمة الوحدة الافريقية والمفوض السامي .

١ - تتبنى على برامج المساعدة التي ينفذها بالفعل مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ، وترجو منه أن يزيد من تمييز التدابير المتخذة لمعالجة اللاجئين في الجنوب الافريقي ؛

٢ - تحث الحكومات على أن تساهم بسخاء فيما يتعلق به الظروف السامية من برامج ، وعلى أن تصد بالتسهيلات اللازمة لمساعدة اللاجئين في الجنوب الافريقي ، على أن يكون من بين ذلك توفير فرص للاستيطان المحلي ، والتعليم ، والتدريب المهني ؛

٣ - ترحب من وكالات الأمم المتحدة وبرامجها ، ومن المنظمات غير الحكومية والوكالات التطوعية أن تقدم أقصى دعم للجهود التي يبذلها المفوض السامي ؛

٤ - ترحب من المفوض السامي أن يستمر في تعاونه مع منظمة الوحدة الافريقية وأن يبقها على علم دائم بأنشطة المساعدة هذه .

الجمعية العامة ١٨

٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧

١١٧/٢٢ - تنفيذ اعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي

### ان الجمعية العامة ،

اذ تؤكد من جديد ما لاعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي ، الواردة في قرارها ٢٥٤٢ (د - ٢٤) المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٩ ، من أهمية لوضع وتنفيذ سياسات وتدابير وطنية تفضي الى احراز تقدم سريع في الميدان الاقتصادي والاجتماعي .

(٢٦) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ١٢

(12) (Corr.1) الفصل الثالث .

وإذ تشير إلى قرارها ٢٥٤٢ (د - ٢٤) المطروح في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٩ بشأن تنفيذ إعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي ، وإلى وثائق الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة بالتنمية الاجتماعية - الاقتصادية ، ولا سيما الإعلان المطلق بانها نظام اقتصادي دولي جديد ، الوارد في قرار الجمعية العامة ٣٢٠١ (د - ٦) المطروح في ١١ آذار/مارس ١٩٧٤ ، وميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، الوارد في قرار الجمعية العامة ٣٢٨١ (د - ٢٩) المطروح في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ .

واقترنا عليها بأن الصحة الأساسية لجميع الدول والمنظمات الدولية ، تطمينا مع إعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي ، هي الإزالة جميع العوائق التي تعترض التقدم الاجتماعي ، ولا سيما تلك الصعوبات المتصلة في عدم المساواة ، وفي الاستغلال ، والحرب ، والاستعمار ، والعنصرية .

وإذ إننا نؤمن بأن التنمية الاجتماعية يسهم في تحقيق التعايش السلمي والانفراج وفي تعزيز السلم والأمن الدوليين .

وإذ تشير إلى أن سنة ١٩٧٩ ستوافق الذكرى السنوية المئونة للاقتصاد إعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي .

١ - تحت جميع الحكومات على أن تولي الاعتبار الواجب إلى مسؤولياتها النهائية المتصلة في تأمين التقدم والرفاه الاجتماعيين لعمومها ، بأن تقوم ، في خطة أمر ، بالالتزام بالمبادئ التي يجسد ها إعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي ؛

٢ - توصي المنظمات والوكالات الدولية والمنظمات بالتنمية بمواصلة اعتبار الإعلان وثيقة دولية هامة عند وضع الاستراتيجيات والمراجعات الرامية إلى تحقيق التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي ؛

٣ - تتوجه من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين ، بواسطة لجنة التنمية الاجتماعية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريرا شاملا ، مستندا في الأساس من المعلومات المتاحة بالفعل ، عن تنفيذ الإعلان من قبل الحكومات والمنظمات والوكالات الدولية المعنية بالتنمية خلال الفترة ١٩٦٩ - ١٩٧٩ وذلك عوضا عن مرفق تقرير ١٩٧٨ عن الحالة الاجتماعية في العالم ، الذي ينص عليه قرار الجمعية العامة ٢٥٤٢ (د - ٢٤) ؛

٤ - تقر ، احتفالا بالذكرى السنوية المئونة للاعلان ، أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والثلاثين بهذا اسقلا بعنوان "تنفيذ إعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي" .